

رئيس مجلس الإدارة

قرار

رقم (٢٥٦) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٢

بشأن الغلق النهائي لفرع شركة ميراج لتداول الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال
ولائحة التنفيذية ،

وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والادوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة
المالية ،

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥/٩/١٣ بتاريخ ٢٠١٥/٩/١٣ بشأن ضوابط غلق ونقل
فروع الشركات المرخص لها مزاولة نشاط السمسمة في الأوراق المالية.

وعلى المذكرة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٥/١٠/١٢ ،
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجنبتها رقم (٢٤٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٠
والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) الموافقة على الغلق النهائي لفرع شركة ميراج لتداول الأوراق المالية الكائن في رقم (٥)
شارع طلعت حرب - قسم قصر النيل - القاهرة ، ومهمته تنفيذ فئة ثانية على أن يتم
الشطب بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير في السجل التجاري
المختص .

مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

